

قرار رقم (٥٢١) لسنة ٢٠٢٠

بتاريخ ٢٠٢٠/ ٥ / ٢

باعتتماد تعديل لائحة النظام الأساسي لصندوق الشروق
للسادة العاملين "الأمناء - الأفراد - المدنيين" بالأمن المركزي

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة
ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر
ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير
المصرفية.

وعلى قرار رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (١٠٥٠) لسنة ٢٠١٧ بتحديد اختصاص
السادة نائبي السيد الدكتور رئيس مجلس إدارة الهيئة.

وعلى قرار الهيئة المصرية للرقابة على التأمين رقم (٤٢٢) لسنة ٢٠٠٢ بتسجيل صندوق
الشروق للسادة العاملين "الأمناء - الأفراد - المدنيين" بالأمن المركزي برقم (٧٣٢).

وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق وتعديلاتها.

وعلى محضر اجتماع الجمعية العمومية غير العادية للصندوق المنعقدة في ٢٠١٩/٨/٨
بالموافقة على تعديل بعض مواد لائحة النظام الأساسي للصندوق إعتباراً من ٢٠٢٠/١/١.

وعلى محضر اجتماع لجنة البت في طلبات الترخيص بإنشاء صناديق تأمين خاصة جديدة
وطلبات تعديل أنظمتها الأساسية المشكلة بقرار رئيس الهيئة رقم (٣٣٠) لسنة ٢٠١٦

بجلستها المنعقدة في ٢٠٢٠/٤/٢٢ باقتراح اعتماد التعديل المقدم من الصندوق المذكور.

وعلى مذكرة الإدارة العامة لترخيص صناديق التأمين الخاصة بالهيئة المؤرخة ٢٠٢٠/٤/٢٧.

قرر

مادة (١) : يستبدل بنصوص المادتين (٤/د ، ٥/أ) من الباب الثاني (شروط العضوية والاشتراكات) والمادة

(٨،ب) من الباب الثالث (المزايا التأمينية) النصوص التالية :



ش

الباب الثاني : (شروط العضوية والاشتراكات)

مادة (٤) : شروط العضوية :

يشترط في العضو ما يلي :

(د) يجوز قبول أعضاء جدد بشرط سدادهم لرسوم إنضمام وفقاً للجدول التالي :

السن عند الانضمام (بالسنوات)	رسم الإنضمام (بالجنيه)
٣٠ فأقل	لا شيء
٣١	١٤٨
٣٢	٤١٣
٣٣	٦٩٩
٣٤	١٠٠٨
٣٥	١١٣٦
٣٦	١٥٢٦
٣٧	١٩٤٧
٣٨	٢٤٠١
٣٩	٢٨٨٨
٤٠	٢٧٨٩
٤١	٣٠٣٩
٤٢	٣٣٠٨
٤٣	٣٥٩٦
٤٤	٣٩٠٤
٤٥	٣٨٥٤
٤٦	٤٢٦١
٤٧	٤٦٩٨
٤٨	٥١٦٥
٤٩	٥٦٦٦
٥٠	٥٢٠٤
٥١	٥٨٣٨



٤٦٠٧٦

سأش

٦٥٢٠	٥٢
٧٢٥٥	٥٣
٨٠٤٩	٥٤
٨١٨٥	٥٥
٩٣٠٤	٥٦
١٠٥٢٦	٥٧
١١٨٦٣	٥٨
١٣٣٣١	٥٩
١٤٩٥٠	٦٠

- في حساب السن عند الإنضمام يقرب السن لأقرب سنة صحيحة.

مادة (٥) :

الاشتراكات ورسم الانضمام :

(أ) يكون الاشتراك الشهري لكل عضو وفقاً للمجموعة العمرية ويزيد مع العمر طبقاً للجدول

الآتي :

الاشتراك الشهري (بالجنيه)	الفئة العمرية
١٦	أقل من ٢٥ سنة
٢٠	من ٢٥ سنة الى أقل من ٣٠ سنة
٢٤	من ٣٠ سنة الى أقل من ٣٥ سنة
٢٨	من ٣٥ سنة الى أقل من ٤٠ سنة
٣٤	من ٤٠ سنة الى أقل من ٤٥ سنة
٤٠	من ٤٥ سنة الى أقل من ٥٠ سنة
٥٠	من ٥٠ سنة الى أقل من ٥٥ سنة
٧٠	من ٥٥ سنة الى أقل من ٦٠ سنة

الباب الثالث : (المزايا التأمينية)

مادة (٨) :

تصرف المزايا التأمينية في الحالات التالية :

(أ) في حالة إنتهاء الخدمة ببلوغ سن الستين :



٤٦٠٧٦

يؤدي الصندوق للمعضو الميزة التأمينية وفقاً للفئة العمرية عند الانضمام للصندوق طبقاً للجدول التالي:

الفئة العمرية	الميزة التأمينية (بالجنيه)
أقل من ٢٥ سنة	٢٨٧٥٠
من ٢٥ سنة الى أقل من ٣٠ سنة	٢٦٤٥٠
من ٣٠ سنة الى أقل من ٣٥ سنة	٢٣٠٠٠
من ٣٥ سنة الى أقل من ٤٠ سنة	٢١٨٥٠
من ٤٠ سنة الى أقل من ٤٥ سنة	١٩٥٥٠
من ٤٥ سنة الى أقل من ٥٠ سنة	١٨٤٠٠
من ٥٠ سنة الى أقل من ٥٥ سنة	١٦١٠٠
من ٥٥ سنة الى أقل من ٦٠ سنة	١٤٩٥٠

مع مراعاة عدم صرف المزايا التأمينية إلا بعد مرور اثني عشر شهراً على الانضمام للصندوق ومسدداً عنها اشتراكاته بالكامل.

(ب) في حالة إنتهاء الخدمة بسبب الوفاة أو العجز الكلى المستديم :
يؤدي الصندوق للمعضو أو لورثته الشرعيين (في حالة عدم تحديد مستفيدين عنه) ميزة تأمينية بواقع أربعة وثلاثون ألفاً وخمسمائة جنيه وذلك أيأ كانت مدة اشتراكه بالصندوق.

مادة (٢) : تسري هذه التعديلات وفقاً لما قرره الجمعية العمومية للصندوق باجتماعها السالف الإشارة إليه.

مادة (٣) : ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ النشر، وعلى الجهات المعنية تنفيذه.

نائب رئيس الهيئة
 المستشار / رضا عبد المعطى



٤٦٠٧٦

سأش

بيان معتمد

بالتعديلات على لائحة النظام الأساسي لصندوق الشروق
للسادة العاملين "الأمناء - الأفراد - المدنيين" بالأمن المركزي
وفقاً لقراري الهيئة رقمي (٥٢٧ ، ٥٢٨) لسنة ٢٠٢٠

النص المعدل	النص الحالي																																																																								
الباب الثاني : (شروط العضوية والاشتراكات) مادة (٤) : شروط العضوية : يشترط في العضو ما يلي : (د) يجوز قبول أعضاء جدد بشرط سدادهم لرسوم إنضمام وفقاً للجدول التالي :	الباب الثاني : (شروط العضوية والاشتراكات) مادة (٤) : شروط العضوية : يشترط في العضو ما يلي : (د) يجوز قبول أعضاء جدد بشرط سدادهم لرسوم إنضمام وفقاً للجدول التالي :																																																																								
<table> <tr> <th>السن عند الانضمام (بالسنوات)</th><th>رسم الإنضمام (بالجنيه)</th></tr> <tr> <td>٣٠ فأقل</td><td>لا شيء</td></tr> <tr> <td>٣١</td><td>١٤٨</td></tr> <tr> <td>٣٢</td><td>٤١٣</td></tr> <tr> <td>٣٣</td><td>٦٩٩</td></tr> <tr> <td>٣٤</td><td>١٠٠٨</td></tr> <tr> <td>٣٥</td><td>١١٣٦</td></tr> <tr> <td>٣٦</td><td>١٥٢٦</td></tr> <tr> <td>٣٧</td><td>١٩٤٧</td></tr> <tr> <td>٣٨</td><td>٢٤٠١</td></tr> <tr> <td>٣٩</td><td>٢٨٨٨</td></tr> <tr> <td>٤٠</td><td>٢٧٨٩</td></tr> <tr> <td>٤١</td><td>٣٠٣٩</td></tr> <tr> <td>٤٢</td><td>٣٣٠٨</td></tr> <tr> <td>٤٣</td><td>٣٥٩٦</td></tr> <tr> <td>٤٤</td><td>٣٩٠٤</td></tr> <tr> <td>٤٥</td><td>٣٨٥٤</td></tr> <tr> <td>٤٦</td><td>٤٢٦١</td></tr> </table>	السن عند الانضمام (بالسنوات)	رسم الإنضمام (بالجنيه)	٣٠ فأقل	لا شيء	٣١	١٤٨	٣٢	٤١٣	٣٣	٦٩٩	٣٤	١٠٠٨	٣٥	١١٣٦	٣٦	١٥٢٦	٣٧	١٩٤٧	٣٨	٢٤٠١	٣٩	٢٨٨٨	٤٠	٢٧٨٩	٤١	٣٠٣٩	٤٢	٣٣٠٨	٤٣	٣٥٩٦	٤٤	٣٩٠٤	٤٥	٣٨٥٤	٤٦	٤٢٦١	<table> <tr> <th>السن عند الانضمام (بالسنوات)</th><th>رسم الإنضمام (بالجنيه)</th></tr> <tr> <td>أقل من ١٨</td><td>٢٦٨</td></tr> <tr> <td>١٨</td><td>٢٨٣</td></tr> <tr> <td>١٩</td><td>٣٠٠</td></tr> <tr> <td>٢٠</td><td>٣١٩</td></tr> <tr> <td>٢١</td><td>٣٣٩</td></tr> <tr> <td>٢٢</td><td>٣٦٠</td></tr> <tr> <td>٢٣</td><td>٣٨٤</td></tr> <tr> <td>٢٤</td><td>٤٠٩</td></tr> <tr> <td>٢٥</td><td>٣٥٨</td></tr> <tr> <td>٢٦</td><td>٤٣١</td></tr> <tr> <td>٢٧</td><td>٥٠٨</td></tr> <tr> <td>٢٨</td><td>٥٩٠</td></tr> <tr> <td>٢٩</td><td>٦٧٥</td></tr> <tr> <td>٣٠</td><td>٥٨٦</td></tr> <tr> <td>٣١</td><td>٧١٤</td></tr> <tr> <td>٣٢</td><td>٨٤٧</td></tr> <tr> <td>٣٣</td><td>٩٨٦</td></tr> </table>	السن عند الانضمام (بالسنوات)	رسم الإنضمام (بالجنيه)	أقل من ١٨	٢٦٨	١٨	٢٨٣	١٩	٣٠٠	٢٠	٣١٩	٢١	٣٣٩	٢٢	٣٦٠	٢٣	٣٨٤	٢٤	٤٠٩	٢٥	٣٥٨	٢٦	٤٣١	٢٧	٥٠٨	٢٨	٥٩٠	٢٩	٦٧٥	٣٠	٥٨٦	٣١	٧١٤	٣٢	٨٤٧	٣٣	٩٨٦
السن عند الانضمام (بالسنوات)	رسم الإنضمام (بالجنيه)																																																																								
٣٠ فأقل	لا شيء																																																																								
٣١	١٤٨																																																																								
٣٢	٤١٣																																																																								
٣٣	٦٩٩																																																																								
٣٤	١٠٠٨																																																																								
٣٥	١١٣٦																																																																								
٣٦	١٥٢٦																																																																								
٣٧	١٩٤٧																																																																								
٣٨	٢٤٠١																																																																								
٣٩	٢٨٨٨																																																																								
٤٠	٢٧٨٩																																																																								
٤١	٣٠٣٩																																																																								
٤٢	٣٣٠٨																																																																								
٤٣	٣٥٩٦																																																																								
٤٤	٣٩٠٤																																																																								
٤٥	٣٨٥٤																																																																								
٤٦	٤٢٦١																																																																								
السن عند الانضمام (بالسنوات)	رسم الإنضمام (بالجنيه)																																																																								
أقل من ١٨	٢٦٨																																																																								
١٨	٢٨٣																																																																								
١٩	٣٠٠																																																																								
٢٠	٣١٩																																																																								
٢١	٣٣٩																																																																								
٢٢	٣٦٠																																																																								
٢٣	٣٨٤																																																																								
٢٤	٤٠٩																																																																								
٢٥	٣٥٨																																																																								
٢٦	٤٣١																																																																								
٢٧	٥٠٨																																																																								
٢٨	٥٩٠																																																																								
٢٩	٦٧٥																																																																								
٣٠	٥٨٦																																																																								
٣١	٧١٤																																																																								
٣٢	٨٤٧																																																																								
٣٣	٩٨٦																																																																								



٤٦٩٨	٤٧
٥١٦٥	٤٨
٥٦٦٦	٤٩
٥٢٠٤	٥٠
٥٨٣٨	٥١
٦٥٢٠	٥٢
٧٢٥٥	٥٣
٨٠٤٩	٥٤
٨١٨٥	٥٥
٩٣٠٤	٥٦
١٠٥٢٦	٥٧
١١٨٦٣	٥٨
١٣٣٣١	٥٩
١٤٩٥٠	٦٠

- في حساب السن عند الإنضمام يقرب السن لأقرب سنة صحيحة.



٤٦٠٧٦

مادة (٥) :

الاشتراكات ورسم الانضمام :

(أ) يكون الاشتراك الشهري لكل عضو وفقاً للمجموعة

١١٣١	٣٤
١١٨٩	٣٥
١٣٨٦	٣٦
١٥٩٣	٣٧
١٨١٠	٣٨
٢٠٣٧	٣٩
١٩٩٣	٤٠
٢٢٩٣	٤١
٢٦٠٩	٤٢
٢٩٤١	٤٣
٣٢٨٩	٤٤
٣٤٣٢	٤٥
٣٨٦٧	٤٦
٤٣٢٣	٤٧
٤٧٩٩	٤٨
٥٢٩٦	٤٩
٥١١٦	٥٠
٥٧١٤	٥١
٦٣٣٨	٥٢
٦٩٨٧	٥٣
٧٦٦٠	٥٤
٧٧٨٤	٥٥
٨٧٠٧	٥٦
٩٦٨٣	٥٧
١٠٧١٧	٥٨
١١٨٢٠	٥٩

مادة (٥) :

الاشتراكات ورسم الانضمام :

(أ) يكون الاشتراك الشهري لكل عضو وفقاً للمجموعة

العمرية و يتزايد مع العمر طبقاً للجدول الآتي :

الاشتراك الشهري (بالجنيه)	الفئة العمرية
١٦	أقل من ٢٥ سنة
٢٠	من ٢٥ سنة الى أقل من ٣٠ سنة
٢٤	من ٣٠ سنة الى أقل من ٣٥ سنة
٢٨	من ٣٥ سنة الى أقل من ٤٠ سنة
٣٤	من ٤٠ سنة الى أقل من ٤٥ سنة
٤٠	من ٤٥ سنة الى أقل من ٥٠ سنة
٥٠	من ٥٠ سنة الى أقل من ٥٥ سنة
٧٠	من ٥٥ سنة الى أقل من ٦٠ سنة

الباب الثالث : (المزايا التأمينية)

مادة (٨) :

تصرف المزايا التأمينية في الحالات التالية :

أ) في حالة إنتهاء الخدمة ببلوغ سن الستين :

يؤدى الصندوق للعضو الميزة التأمينية وفقاً للفئة

العمرية عند الانضمام للصندوق طبقاً للجدول التالي:

الميزة التأمينية (بالجنيه)	الفئة العمرية
٢٨٧٥٠	أقل من ٢٥ سنة
٢٦٤٥٠	من ٢٥ سنة الى أقل من ٣٠ سنة

العمرية و يتزايد مع العمر طبقاً للجدول الآتي :

الاشتراك الشهري (بالجنيه)	الفئة العمرية
٦	أقل من ٢٥ سنة
١٠	من ٢٥ سنة الى أقل من ٣٠ سنة
١٤	من ٣٠ سنة الى أقل من ٣٥ سنة
١٨	من ٣٥ سنة الى أقل من ٤٠ سنة
٢٤	من ٤٠ سنة الى أقل من ٤٥ سنة
٣٠	من ٤٥ سنة الى أقل من ٥٠ سنة
٤٠	من ٥٠ سنة الى أقل من ٥٥ سنة
٦٠	من ٥٥ سنة الى أقل من ٦٠ سنة

الباب الثالث : (المزايا التأمينية)

مادة (٨) :

تصرف المزايا التأمينية في الحالات التالية :

أ) في حالة إنتهاء الخدمة ببلوغ سن الستين :

يؤدى الصندوق للعضو الميزة التأمينية وفقاً

للفئة العمرية عند الانضمام للصندوق طبقاً للجدول

التالي:

الميزة التأمينية	الفئة العمرية
خمسة وعشرون ألف جنيه	أقل من ٢٥ سنة
ثلاثة وعشرون ألف جنيه	من ٢٥ سنة الى أقل من ٣٠ سنة



سنة

٢٣٠٠٠	من ٣٠ سنة الى أقل من ٣٥ سنة
٢١٨٥٠	من ٣٥ سنة الى أقل من ٤٠ سنة
١٩٥٥٠	من ٤٠ سنة الى أقل من ٤٥ سنة
١٨٤٠٠	من ٤٥ سنة الى أقل من ٥٠ سنة
١٦١٠٠	من ٥٠ سنة الى أقل من ٥٥ سنة
١٤٩٥٠	من ٥٥ سنة الى أقل من ٦٠ سنة

مع مراعاة عدم صرف المزايا التأمينية إلا بعد مرور
اثنى عشر شهراً على الانضمام للصندوق ومسداً
عنها اشتراكاته بالكامل.

(ب) في حالة إنتهاء الخدمة بسبب الوفاة أو العجز الكلى
المستديم :

يؤدى الصندوق للعضو أو لورثته الشرعيين (في حالة
عدم تحديد مستفيدين عنه) ميزة تأمينية بواقع أربعة
وثلاثون ألفاً وخمسمائة جنيه وذلك أياً كانت مدة
اشتراكه بالصندوق.

الباب الرابع : (النظام المالي للصندوق)

مادة (٢٠) :

الحد الأقصى لنسبة المصروفات الإدارية هو ٤% من
اجمالي الاشتراكات السنوية للأعضاء، وذلك بخلاف
تكاليف إدارة استثمارات الصندوق التي يحددها مجلس
الإدارة وتعتمدها الجمعية العمومية للصندوق.

- تسري هذه التعديلات وفقاً لما قرره الجمعية العمومية
للصندوق.

عشرون ألف جنيه	من ٣٠ سنة الى أقل من ٣٥ سنة
تسعة عشر ألف جنيه	من ٣٥ سنة الى أقل من ٤٠ سنة
سبعة عشر ألف جنيه	من ٤٠ سنة الى أقل من ٤٥ سنة
ستة عشر ألف جنيه	من ٤٥ سنة الى أقل من ٥٠ سنة
أربعة عشر ألف جنيه	من ٥٠ سنة الى أقل من ٥٥ سنة
ثلاثة عشر ألف جنيه	من ٥٥ سنة الى أقل من ٦٠ سنة

مع مراعاة عدم صرف المزايا التأمينية إلا بعد مرور
اثنى عشر شهراً على الانضمام للصندوق ومسداً
عنها اشتراكاته بالكامل.

(ب) في حالة إنتهاء الخدمة بسبب الوفاة أو العجز الكلى
المستديم :

يؤدى الصندوق للعضو أو لورثته الشرعيين (في حالة
عدم تحديد مستفيدين عنه) ميزة تأمينية بواقع ثلاثون
ألف جنيه أياً كانت مدة اشتراكه بالصندوق.

الباب الرابع : (النظام المالي للصندوق)

مادة (٢٠) :

الحد الأقصى لنسبة المصروفات الإدارية هو ٢% من
اجمالي الاشتراكات السنوية للأعضاء، وذلك بخلاف
تكاليف إدارة استثمارات الصندوق والتي يحددها مجلس
الإدارة وتعتمدها الجمعية العمومية للصندوق.

